

إعلان من جمهورية مصر العربية

بالإشارة إلى مذكرة سكرتارية الأمم المتحدة - الإخطار بالمناطق البحرية - رقم M.Z.N.127.2017.LOS بتاريخ ١٢ ابريل ٢٠١٧ بشأن الإخطار بإيداع جمهورية السودان فى ١٠ ابريل ٢٠١٧، وفقاً للمادة ١٦ فقرة ٢ من اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار، قوائم بالإحداثيات الجغرافية التى تحدد خط الأساس السودانى فى البحر الأحمر، والتى تضمنها قرار رئيس جمهورية السودان رقم ١٤٨ بتاريخ ٢ مارس ٢٠١٧ بشأن خطوط الأساس التى تقاس منها المناطق البحرية لجمهورية السودان، والمنشور على صفحة قسم المحيطات وقانون البحار التابعة للأمم المتحدة.

فإن جمهورية مصر العربية تعلن عن رفضها وعدم اعترافها بأية نقاط أساس سودانية تقع شمال خط الحدود الدولية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان (خط عرض ٢٢ درجة شمال)، وبالأخص نقطة الأساس رقم ١١ باسم "شباب أبوفاندرا" وإحداثياتها [خط الطول ٢٨,٤ " ١٦ ' ٣٦ ° (شرق) وخط العرض ٣,٣ " ٥٤ ' ٢٢ ° (شمال)]، ونقطة الأساس رقم ١٢ باسم "ميرير" وإحداثياتها [خط الطول ٣٤,٠ " ٤٤ ' ٣٥ ° (شرق) وخط العرض ٢,٧ " ٠٩ ' ٢٣ ° (شمال)]، والمرفقة بقرار رئيس جمهورية السودان رقم ١٤٨ بتاريخ ٢ مارس ٢٠١٧ بشأن خطوط الأساس التى يقاس منها المناطق البحرية لجمهورية السودان، وتعتبرهما باطلتين ولاغيتين ولا يترتب عليهما أية آثار قانونية، وذلك لانتهاكهما للسيادة والوحدة الإقليمية لجمهورية مصر العربية على إقليمها البرى والبحرى.

وتؤكد جمهورية مصر العربية على ما سبق وأن أودعته لدى الأمين العام للأمم المتحدة فى ٢ مايو ١٩٩٠، وفقاً للمادة ١٦ فقرة ٢ من اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار، من نقاط أساس مصرية بداية من نقطة الأساس رقم ٥٠ إلى نقطة الأساس رقم ٥٦ من قائمة الإحداثيات الجغرافية لنقاط خطوط الأساس المصرية على ساحل البحر الأحمر، والتى تضمنها المرفق رقم ٢ لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ٩ يناير ١٩٩٠ بشأن خطوط الأساس التى تقاس منها المناطق البحرية لجمهورية مصر العربية، والتى نشرتها سكرتارية الامم المتحدة رفق القرار الجمهورى رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٠ فى العدد رقم ١٦ فى ديسمبر ١٩٩٠ من نشرة قانون البحار الصادرة عن قسم شئون المحيطات وقانون البحار بسكرتارية الأمم المتحدة.

صادر فى القاهرة بتاريخ ٤ مايو ٢٠١٧.

